المقطع الخامس

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وأَمَّا الْجَوَابُ الْمُفَصَّلُ: فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَهُم اعْتِرَاضَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرُّسُلِ يَصُدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ. مِنْهَا قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لاَ نُشْرِكُ باللَّهِ شَيْئًا، بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لا يَخْلُقُ، وَلا يَرْزُقُ، وَلاَ يَنْفَعُ، وَلا يَضُرُّ = إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، وأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفعًا، وَلاَ ضَرًّا، فَضْلا عَنْ عَبْدِ الْقَادِرِ، أَوْ غَيْرِهِ. وَلكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَطْلُبُ مِن اللَّهِ بِهِمْ = فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ لي - أَيُّهَا الْمُبْطِلُ -، وَمُقِرُّونَ أَنَّ أَوْثَانَهُمْ لاَ تُدَبِّرُ شَيْئًا، وإِنَمَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا الْجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَوَضَّحَهُ».

الشرح:

أشار الشيخ إلى أحد مسالك أعداء الرسل في مواجهة الحق، وهو: إثارة الشبهات والتلبيس على الناس؛ لصَدِّهم وزعزعة إيمانهم بما جاء به الرسل.

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا

يَفْتَرُونَ ١١٢ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾[الأنعام: ١١٢- ١١٣].

وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾[الأنعام: ١٢١].

وهو مسلك قديم جديد، لا يزال الزائغون عن سبيل الهدى يبثون هذه الشبهات وينشرونها، ويتفننون في عرضها وتقديمها في قوالب براقة، وعبارات مُنَمَّقة.

ثم ساق الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مثالا على ذلك، وهو:

الشبهة الأولى: فهم حقيقة الشرك.

العرض:

يقول هؤلاء: نحن ننفي الشرك عن أنفسنا؛ لأننا نؤمن بالله ربا وإلها، وأنه لا يخلُق ولا يرزُق ولا ينفع ولا يضر إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمداﷺ لا يملك لنفسه نفعا ولا ضَرًّا فضلا عن غيره؛ كعبد القادر الجيلاني (وهو: رجل صالح من أهل بغداد، توفي سنة ٥٦١ هـ)، فكيف مع هذا تجعلوننا مشركين كعَبَدة الأصنام؟!

وغاية ما أنكرتم علينا أننا وجدنا أُناسا صالحين، لهم منزلة عند الله - تعالى -، ونحن أصحاب ذنوب وتقصير، فنجعلهم وسائط وشفعاء بيننا وبين الله - تعالى -!

النقض:

هذه الشبهة – عند التأمل – مُرَكَّبة من شبهتين:

- **الأولى: حصر الشرك في معنى الربوبية:**

فهُم يقرِّرون أن التوحيد هو إفراد الله بالخلق والملك والتدبير، ولا يزول التوحيد إلا بزوال ذلك، فمن دعا الولي واستغاث به فليس بمُشرك إلا إذا اعتقد أنه المدَبِّر المستقِل بالخلق، ومؤدَّى هذا عدم التفريق بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة؛ فالمشرك في عبادة الله: هو من أخل بتوحيد الربوبية فحسب!

والجواب من أوجُه:

الأول: أن شرك الأمم السابقة كان في توحيد الألوهية، ولا يُعرف عن أُمَّة أنها نازعت الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الربوبية. وأول شِرك وقع كان في قوم نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في عبادة تماثيل قوم صالحين، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ**﴾[الأعراف: ٥٩].

وهكذا كُلُّ رسول يقول لقومه: ﴿**يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ**﴾[الأعراف: ٥٩، ومواضع أخرى]، ولم يكن يدعوهم إلى معاني الربوبية؛ لأن المخالفة وقعت منهم بالإشراك في العبادة.

وأما قول فرعون: ﴿**أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ**﴾[النازعات: ٢٤]، فكان مكابرة لا تنطوي عليها نفسُه. قال الله عنهم: ﴿**وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ**﴾[النمل:

١٤]، وقال موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ له: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾[الإسراء: ١٠٢].

الثاني: أن المشركين الذين بُعِث فيهم النبي ﷺ كانوا مُقرِّين بتوحيد الربوبية، مشركين بالله في عبادته، كما سبق بيان ذلك بأدلته، ولم ينفعهم ذلك.

وكانوا يقولون في تلبيتهم: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ»(١).

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ لأَبِي: «**يَا حُصَيْنُ، كَمْ تَعْبُدُ اليَوْمَ إِلَهًا؟**» قَالَ أَبِي: سَبْعَةً؛ سِتَّةً فِي الأَرْضِ، وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «**فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟**» قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ(٢).

فتبيَّن بهذا أن المشركين قديما وحديثا لم يعتقدوا في معبوداتهم الاستقلال بالتأثير والتدبير والخلق، وإنما صرفوا العبادة لها لتكون شفعاء ووسطاء لهم عند الله - تعالى -، ومع ذلك كانوا كفارا مشركين، قاتلهم النبي ﷺ واستباح دماءهم وأموالهم ونساءهم.

الشبهة الثانية: دعاء الصالحين من باب الواسطة والشفاعة لمنزلتهم وجاههم عند الله - تعالى -.

---

(١) صحيح مسلم (١١٨٥).

(٢) **ضعيف**: أخرجه الترمذي (٣٤٨٣)، والبزار في مسنده (٣٥٨٠)، وضعفه الألباني.

واتخاذ الصالحين وسائط بين العبد وبين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ يحتمل صورا:

الأولى: أن يأتي الصالحَ، ويستغيث به، ويسأله قضاء الحاجات التي لا يقدر عليها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والثانية: أن يجعله وسيلة، فيسأل اللهَ بجاه فلان الصالح ومنزلته.

والثالثة: أن يسأله الدعاء لجاهه وصلاحه. فيأتي الرجل الصالح، ويقول: ادع الله لي بكذا. وقد يكون هذا الصالح حيا أو ميتا.

ومنها: الاستشفاع بالرَّجُل الصالح على الله - تعالى -. فيُقال له: نطلب منك أن تكون شافعا لنا عند الله، فتدعو الله لنا.

والكلام هنا في الصورة الأولى.

العرض:

قالوا: قول القائل: «أغثني، يا رسول الله»، أو غيره من الأولياء والصالحين؛ هذا من باب المجاز، والإسناد فيه باعتبار التسبب والتوسط بالشفاعة، ولا يُقصد الغوث باعتبار الخلق والإيجاد كقوله: «أغثني، يا الله».

النقض(١):

يجاب عما ذُكِر من أوجُه:

الأول: أن هذا المعنى هو ما كان عليه المشركون في الجاهلية: أنَّ أصنامهم لا تُدَبِّر ولا تخلُق، ولكن أرادوها وسائط وشفعاء.

---

(١) ينظر: «شبهات المبتدعة في توحيد العبادة» للهذيل ص٤٧٣.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقال جلَّ ذكرُه: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [الزمر: ٤٣].

الثاني: أنَّ كثيرا ممن يقع في هذا الدعاء لا يقوم في قلبه هذا المعنى المذكور، بل تجِدُه متعلِّقا بذاك المدعو يرجوه ويطلبه، والداعي لا يعرف المجاز الإسنادي ولا غيره.

أرأيت امرأة حُرمت مِن الذرية عشر سنوات، فذهبت لمقام وَلِيٍّ من الأولياء، وقطعت المسافات، وتحملت المشقات، وبذلت الأموال، حتى وصلت إليه، فقامت على أعتابه، ونادت: يا سيدي اغثني، الولدَ الولد، المددَ المدد!.

أيقوم في قلبها التعلُّق بهذا الولي، وأنه قاضي حاجتها؟ أم أنها متعلقة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ متوجهة إليه، ولكن جعلت الوليَّ من باب الإسناد والتوسط؟.

ظاهر الحال: الأول.

الثالث: يُقال: أثبتوا أن هذا سبب صحيح لتحقُّق المراد، وأن هذا السبب جائز شرعا.

والأمران منتقضان: فليس دعاء الأنبياء والأولياء سببا لتحقق المقصود. ولو سلَّمنا بأنه سبب، فليس مشروعا بل ممنوع، لم يُؤْثَرْ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا التابعين لهم بإحسان.

وقع الصحابة في كُرَب وشدائد، ولم يُنقل عن أحد منهم، أنه استغاث برسول الله ﷺ يوما بعد موته، ولا نُقل ذلك عن أحد من التابعين، مع كونهم أحرص الناس على الخير.

ومن المعلوم أن بعض الأمور قد تكون أسبابا صحيحة لكنها غير جائزة، كما لو قال قائل: من شهد معي أعطيته مائة ألف ريال، وهي شهادة زور، فتكون سببا لتحصيل مال كثير، وهكذا السحر والظلم والكذب قد تكون أسبابا لتحصيل بعض المطالب، لكنها ممنوعة.

الرابع: بيَّن الله - تعالى - في مواضع من كتابه أن دعاء غير الله لا ينفع الداعي، بل ينقلب وبالا عليه.

قال تعالى: ﴿**وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ**﴾[فاطر: ١٣-١٤].

الخامس: أن المشروع للمسلم إذا وقع في كُربة أو معصية، أن يتوجه إلى ربه ويتعلق به بطلب الغوث والفرج والمغفرة، لا أن يتعلق بالمخلوقين مهما كانت

منزلتهم، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ولم يقُل: توسلوا بالأنبياء، واتخذوا الشفعاء.

وأعلَمَ عباده أنه قريب منهم، فقال جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقرَّر النبي ﷺ هذا المبدأ، كما في وصيته لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: «**إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**-»[1]، وعلى هذا سار السلف الكرام ومن تبعهم بإحسان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

- تتمة في صور الدعاء الشركي والبدعي[2]:

١ - الدعاء الشركي. وله صور؛ منها:

أ- دعاء الميت. وله صورتان:

الأولى: أن يسأل الميت، وقد حضر عند قبره ووقف عليه.

وهذا كالذي يقع من الزائرين عند الأضرحة والقباب والمشاهِد؛ حيث يصرخون وينادون ويستغيثون بصاحب القبر، ويقولون: يا أيها الولي الفلاني، أنا ببابك وفي حضرتك، أسألك كذا. ويقول أحدهم مثلا: يا سيدي عبد القادر، ارزقني ولدا!.

---

(١) **صحيح**: أخرجه الترمذي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٢) هذه التتمة سبق ذكرها في «شرح كتاب التوحيد»، فرأيت إيرادها هنا؛ لمناسبتها وأهميتها.

الثانية: أن يسأل الميت ويستغيث به من مكان بعيد، فيسأله شفاء المريض، أو تفريج الكربات، أو غير ذلك. وربما وقع ذلك في مكان أو زمان فاضل.

وحكم هذا النوع - بصورتَيْهِ -: أنَّه شرك أكبر مُخرج عن المِلَّة؛ لما يأتي من الأدلة. والصورة الثانية أشد من الأولى.

ب- دعاء الحي الغائب. وله صورتان، أيضا:

الأولى: أن يسأله ما يقدر عليه لو كان حاضرا. كما لو سقط رجل في بئر، فنادى: يا سيدي فلان - من الأحياء - خلِّصني مما أنا فيه.

الثانية: أن يسألَه ما لا يقدر عليه لو كان حاضرا، كجعل الحَمْلِ ذكرا.

وحكم هذا النوع: أنَّه شرك أكبر مخرج من المِلَّة، أيضا. والصُّورة الثانية فيه أشد من الأولى.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «دعاؤه إياه يدل على أنه يعتقد أن له تصرفا في الكون؛ فيكون بذلك مشركا»[1].

فكل من الصورتين يدلُّ على اعتقاد علم الغيب في هذا المدعو، والقدرة على التصرف في الكون!. وتزيد الثانية: صرف الدعاء فيما لا يقدر عليه إلا الله.

ج- دعاء الحي الحاضر غير القادر على وجه التعبد:

(١) «شرح ثلاثة الأصول» ص٣٥.

وصورته ومثاله: أن يسأل الحي الحاضر ما لا يقدر عليه، فيقف بين يديه ويقول مثلا: يا سيدي فلان، أجدبت الأرض فأغثنا بالمطر، المدَدَ المدَدَ. أو يأتيه آخر يطلب منه الولد. وتكثر هذه الصورة بين المريدين وشيوخهم عند غلاة الصوفية.

وحكم هذا النوع، كسابِقَيه: أنَّه من الشرك الأكبر المخرج من الملَّة؛ لأن الدعاء عبادة، وقد صرفها لغير الله. ثم إن هذا لا يصدُر إلا مع اعتقاد قوة خفية وقدرة على التصرف في الكون في هذا المدعو؛ فهذا شرك في الربوبية، تبعه شرك في الألوهية.

د- سؤال الميت أو الغائب أن يدعو الله أو أن يشفع عند الله:

وله صورتان:

الأولى: أن يسأل ميتا أو حيا أن يدعو الله له، وهو بعيد عنه.

فهذه الصورة تقع من بعض المسلمين، إذا وقع أحدهم في شدة أو كرب؛ نادى: يا سيدي البدوي، يا ولي الله - من الأحياء -، ادعُ الله لي بالخلاص، وهو بعيد عنه.

وحكم هذه الصورة: أنَّها من الصُّور الشِّركيَّة؛ لأنه يعتقد في هذا الميت من صفات الربوبية، كعلم الغيب وسماع الأصوات البعيدة.

الثانية: أن يسأل ميِّتا عند قبرهِ وضريحه؛ فيقول: يا رسول الله، أو يا سيدي ادع الله أن يغفر لي.

وحكم هذه الصورة: أنَّها من البِّدع ووسائل الشرك؛ حيث تؤدي إلى دعاء الميت نفسه فيما بعد.

ولهذا لم يتوسل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى الله بطلب الدعاء من رسوله ﷺ بعد موته؛ فإن الناس لما أصابهم الجدب في عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»(١).

وهذه المسألة متعلقة بسماع الأموات. والأصل أنهم لا يسمعون؛ لقوله تعالى: ﴿**وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ**﴾ [فاطر: ٢٢]، إلا ما استثني بالدليل كأصحاب قليب بدر، وسماع المدفون قرع النعال.

وهذه المسألة - أعني الصورة الثانية - محل خلاف بين أهل العلم.

ولا يقال بأنها شرك؛ لعدم مُوجِبه، وفرق بينها وبين ما قبلها.

فمحل هذه الصورة في النوع الثاني الآتي (الدعاء البدعي)، وإنما ذُكِرت هنا لمناسبة التقسيم.

٢- الدعاء البدعي. وله صور(٢):

أ- قصد الدعاء عند القبور والأضرحة والمقامات:

وصورته: أن يقصد قبر النبي ﷺ أو أحد الصحابة أو الأولياء والصالحين، ويدعو الله عنده معتقِدا أن الدعاء هناك أفضل، وله مزية، وأقرب للإجابة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠١٠ و٣٧١٠).

(٢) ينظر: «الدعاء» للعروسي (٢/٦٠٤).

وهذا يقع كثيرا عند قبر النبي ﷺ؛ حيث يُستقبل القبر بالدعاء، وتُستدبر القبلة!.

وحكم هذه الصورة: أنَّها بدعة؛ إذ لم يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه ولا أحد من سلف الأمة. ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وما أحفظ لا عن صحابي ولا عن تابعي ولا عن إمام معروف أنه استحب قصدَ شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد في ذلك شيئا، لا عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الأئمة المعروفين، وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمكِنَتِه وذكروا فيه الآثار، فما ذكر أحد منهم في فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفا واحدا فيما أعلم»(١).

ولما فتح الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ بيت المقدس لم يقصدوا قبر الخليل ولا غيره للدعاء أو الصلاة. بل المنقول عنهم أنهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لما فتحوا أرض الشام والعراق وغيرِهما إذا وجدوا قبرا يُقصد الدعاء عنده غيَّبوه وأخفوه(٢).

والقاعدة: أنَّ تخصيص العبادة بمكان معين لم يأت به الشرع بدعة في هذا العمل. والآثار عن السلف في ذلك كثيرة:

منها: ما جاء عن علي بن الحسين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص٣٦٨.

(٢) ينظر: «منهاج السنة» (٢/٤٣٨)، و«إغاثة اللهفان» (١/١٥٨).

من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ**»(١).

ب- طلب الدعاء من الميت عند قبره:

بأن يسأل ميتا عند قبره وضريحه فيقول: يا رسول الله، أو يا سيدي، ادع الله أن يغفر لي. وهذه هي الصورة الثانية من النوع الرابع من الدعاء الشركي، وسبق ذكرها وبيان حكمها.

ج- التوسل بجاه النبي ﷺ أو غيره من الصالحين.

والتوسل يُطلق في الشرع وفي كلام السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على أمرين(٢):

الأول: التقرب إلى الله - تعالى - بما شرعه من الإيمان به وتوحيده والإيمان برسوله ﷺ وتصديقه ومحبته وطاعته، وجميع الأعمال الصالحة والمشروعة. قال تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ**﴾ [المائدة: ٣٥].

---

(١) **ضعيف**: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٧٢٦)،وابن أبي شيبة (٧٥٤٢)، ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (٤٦٩)، ومن طريقهما الضياءُ في «المختارة» (٤٢٨)، وقال محققه: إسناده ضعيف.

وحسنه السخاوي في «القول البديع» ص١٦١، وقال العصيمي في «الدر النضيد» ص٧٩: «في الإسناد يسير ضعف، والشواهد المتقدمة تجعله حسنا».

(٢) ينظر: «الدعاء» للعروسي (٦٢٨/٢).

الثاني: طلب الدعاء والشفاعة من الرَّجُل الحي الحاضر؛ كما في قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ...»[1].

ثم حدث إطلاقان آخران عند المتأخرين لا يعرفون من التوسل إلا إياهما.

الأول: التوسُّل بذوات الصالحين.

الثاني: نداء الأموات والغائبين واستغاثتهم، والصراخ والهتاف بأسمائهم.

فهذان المعنَيان يُطلق عليهما لفظ التوسل عند المتأخرين، مع أن هذا الإطلاق لم يكن معروفا لا في اللُّغة العربية ولا في الشرع ولا في إطلاقات السلف.

والحديث عن التوسُّل يطول، لكن المقصود ذكرُ ما يتصل به من صور الدعاء غير المشروع، وهي: **التوسل بجاه النبي ﷺ أو غيره من الصالحين في الدعاء**؛ كأن يقول: اللّٰهم إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي.

فهذا توسل بدعي؛ لأن جاه ذي الجاه ليس له أثر في قبول الدعاء؛ لأنه لا يتعلق بالداعي، ولا بالمدعو، وإنما هو من شأن ذي الجاه وحدَه، فليس بنافع لك في حصول مطلوبك، أو دفع مكروبك، ووسيلة الشيء ما كان موصلا إليه،

(١) تقدم تخريجه.

والتوسل بالشيء إلى ما لا يوصل إليه نوع من العبث، فلا يليق أن تتخذه فيما بينك وبين ربك[1].

ويجوز التوسل بجاه الله - تعالى -، كأن يقول: أسألك بجاهك العظيم؛ لأن جاه الله عظمته وهي صفة من صفاته.

- مسألة: طلب الدعاء من الحي الحاضر:

وله صور[2]:

الصورة الأولى: إذا كان فيه مصلحة عامة:

وهذا مستحب، وجاء في السنة غير مرة؛ منها:

---

(١) ينظر: «مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين» (٣٤٣/٢)، وذكر فائدة جليلة، فقال: «التوسل بالنبي ﷺ أقسام: **الأول**: أن يتوسل بالإيمان به؛ فهذا التوسل صحيح، مثل أن يقول: اللّهم إني آمنت بك وبرسولك؛ فاغفر لي. **الثاني**: أن يتوسل بدعائه ﷺ؛ أي بأن يدعو للمشفوع له، وهذا أيضًا جائز وثابت لكنه لا يمكن أن يكون إلا في حياة الرسول ﷺ. وقد ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا». **الثالث**: أن يتوسل بجاه الرسول ﷺ سواء في حياته، أو بعد مماته: فهذا توسل بدعي لا يجوز» اهـ.

(٢) ينظر: «الدعاء وأحكامه الفقهية» ص٢٨، و«الدعاء» للعروسي (٥٠١/٢).

١ - في قصة الرجل الذي دخل يوم الجمعة، وقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا** ...»، الحديث[١].

٢ - عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ، فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ**»...، الحديث[٢].

٣- توسُّل عمر بالعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو طلب الدعاء منه[٣].

وقال الفقهاء: «يستحب أن يُستسقى بأهل الصلاح والتقوى»[٤].

الصورة الثانية: أن يقصد طالبُ الدعاء انتفاعَ الداعي وانتفاع نفسه:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري (١٠١٤) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٨٩٧)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٩١).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (١٠١٠ و٣٧١٠).

(٤) «الدين الخالص» (٥/ ١٤٤).

أما الداعي فينتفع بالدعاء من جهة حصوله على مثل ما دعا لغيره؛ لقوله ﷺ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ**»(١). وينتفع - أيضا - بأجر عبادة الدعاء.

وأما المدعو له فينتفع هو - أيضا - باستجابة الله دعاء الداعي له.

فهذا النوع مستحب؛ لأن فيه إحسانا إلى الخلق وطلب الأجر من الله - تعالى -، فيكون قائما بحق الله وحق عباده، ويكون السؤال راجحا على الترك.

قال ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ...**»(٢).

ووجه الدلالة من الحديث: أن الرسول ﷺ قصد بهذا الأمرِ وهذا الطلبِ نفعَ المأمور والإحسان إليه، وهو ﷺ - أيضا - ينتفع بتعليمهم الخير وأمرهم به، وينتفع - أيضا - بالخير الذي يفعلونه من الأعمال الصالحة ومن دعائهم له.

الصورة الثالثة: أن يقصد الطالبُ نفع نفسه فقط:

يعني حينما يقول: «يا فلان، ادعُ لي بكذا»، لا يقوم في نفسه إلا مقصودُه هو ومراده هو.

وقد اختلف فيها على قولين(٣):

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٨٤)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) ينظر: «الدعاء وأحكامه الفقهية» ص٢٨

القول الأول: الاستحباب، وهو ظاهر ما عليه المذاهب الأربعة.

القول الثاني: الكراهة (أو خلاف الأولى)، وهو اختيار ابن تيمية، والشيخ ابن عثيمين[1].

وذلك لعدم انتشاره بين السلف مع علوِّ منزلتهم وصلاحهم.

قال إبراهيم النخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كانوا يجلسون ويتذاكرون العلم والخير، ثم يتفرقون، لا يستغفر بعضهم لبعض، ولا يقول: يا فلان ادع لي[2].

كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ يكرهون أن يُطلب منهم الدعاء، ويقولون: أأنبياء نحن؟![3].

وأيضا ففيه محاذير منها: الغلو في الداعي، ودخول العُجب على الداعي، والاعتماد على الداعي وتعلق القلب بدعائه، وسؤال المخلوق وفيه نوع ذل له.

وهذا بحسب الحال، فطلب الدعاء من المخلوق درجات ويختف به أحوال مختلفة.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاسد: مفسدة الافتقار إلى غير الله، وهي نوع من الشرك، ومفسدة إيذاء المسؤول، وهي نوع من الظلم، وفيه ذل لغير الله، وهو ظلم للنفس»[4].

---

(١) ينظر: «شرح رياض الصالحين» (٥/ ٢٩٤).

(٢) أخرجه أبو خيثمة في «العلم» (١٥٩).

(٣) «الحِكم الجديرة بالإذاعة» لابن رجب ص٤٦.

(٤) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» ص٧٢.

●●●